

Distr.: General
22 February 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البندان ١٤٢ و ١٤٨ من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن عمليات السلام للفترة من
١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية

موجز

يقدم هذا التقرير وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بآء (الفقرة ٥ (هـ))،
و ٢٤٤/٥٤ (الفقرتان ٤ و ٥)، و ٢٧٢/٥٩ (الفقرات ١-٣)، و ٢٦٣/٦٤ (الفقرة ١)،
و ٢٥٣/٦٩ (الفقرة ١). ويغطي التقرير أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية المتعلقة
بعمليات السلام خلال فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى
٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

وقد أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٦٢ تقرير رقابة تتعلق بعمليات السلام في
عام ٢٠١٥. وضمت التقارير ٥٢٤ توصية، صُنفت ٦٣ توصية منها بأنها توصيات جوهرية
بالنسبة للمنظمة. ويرد تقرير المكتب عن أنشطته غير المتعلقة بحفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه
٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ في الوثيقة A/70/318 (Part I) و Corr.1.



الرجاء إعادة استعمال الورق

040316 040316 16-02756 (A)



أولا - مقدمة

١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٦٢ تقرير رقابة تتعلق بعمليات السلام.

٢ - ويتعلق هذا التقرير حصرا بالرقابة على عمليات الأمم المتحدة للسلام التي تشمل إدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الدعم الميداني، وبعثات حفظ السلام التي تخضع لسلطة هاتين الإدارتين، والبعثات السياسية الخاصة وبعثات بناء السلام التي تتولى قيادتها إدارة الشؤون السياسية وإدارة عمليات حفظ السلام، بدعم من إدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون الإدارية. ويرد تقرير المكتب عن أنشطته غير المتعلقة بعمليات السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، في الوثيقة (Part I) A/70/318 و Corr.1 و A/70/318 (Part I)/Add.1. ويمكن الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية للحسابات والتقييم الصادرة خلال تلك الفترة في الموقع الشبكي للمكتب، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٣/٦٩.

ثانيا - استعراض عام

ألف - شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

٣ - تقوم شعبة المراجعة الداخلية للحسابات بمراجعة حسابات عمليات السلام في نيويورك ومن خلال مكاتب مراجعي الحسابات المقيمين الموجودة في تسع بعثات، بما في ذلك العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، بالإضافة إلى مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي، بأوغندا، ومكتب الدعم المشترك في الكويت.

٤ - ويتولى مدير المراجعة الداخلية للحسابات في نيويورك الإشراف على أنشطة مكاتب مراجعي الحسابات المقيمين في حين تقوم دائرة مراجعة حسابات حفظ السلام بعمليات المراجعة الخاصة بإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الدعم الميداني، وإدارة الشؤون السياسية، وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة الأصغر حجما التي لا يوجد بها

مراجعو حسابات مقيمون. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت الشعبة ٩٤ تقريراً متعلقاً بعمليات السلام.

رصد تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات

٥ - يرصد مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن كثب وبشكل منتظم تنفيذ جميع التوصيات المتعلقة. وفي عام ٢٠١٥، أصدرت شعبة المراجعة الداخلية للحسابات ٤٦٠ توصية، منها ٦١ توصية بالغة الأهمية و ٣٩٩ توصية هامة تتعلق بعمليات السلام. ويرد في الجدول ١ تفصيل لعدد التقارير، إضافة إلى التوصيات البالغة الأهمية والتوصيات الهامة المتعلقة بمراجعة الحسابات والصادرة لكل مكتب خلال عام ٢٠١٥.

الجدول ١

عدد تقارير وتوصيات مراجعة الحسابات المتعلقة بعمليات السلام الصادرة في عام ٢٠١٥

المكتب	عدد التقارير	التوصيات	
		البالغة الأهمية	الهامة
إدارة الدعم الميداني	١٠	٥	٤٣
إدارة الشؤون الإدارية	١	٥	١٦
إدارة الشؤون السياسية	١	-	٢
إدارة عمليات حفظ السلام	٢	-	١٥
بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	٢	٧	٩
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي	٥	٦	٢٧
بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	٧	٥	٣١
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١١	٥	٣٩
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	١	-	١
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	٢	-	١٤
العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١٢	٧	٣٠
قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	٢	-	٩
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	٦	-	٢٩
قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي	٤	٥	٨
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	٢	-	١٢
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان	٩	٦	٤٦


المكتب	التوصيات		
	عدد التقارير	البالغة الأهمية	الهامة
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	١	-	٦
عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	٧	٤	٣٣
مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط	١	-	٣
مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال	٧	٦	٣٣
هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	١	-	٢
المجموع العام	٩٤	٦١	٣٩٩
			٤٦٠

تصنيف التوصيات حسب عنصر المراقبة الداخلية

٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، صُنفت توصيات مراجعي الحسابات باستخدام العناصر الخمسة المتكاملة للمراقبة الداخلية، وهي: بيئة المراقبة، وتقييم المخاطر، وأنشطة المراقبة، والإعلام والاتصال، وأنشطة الرصد. ويبين الشكل الأول توزيع التوصيات البالغة الأهمية والهامة لكل عنصر من عناصر المراقبة الداخلية لعام ٢٠١٥ مقارنة بعام ٢٠١٤. ويتبين من الشكل أن ٢٥٧ توصية، أو نسبة ٥٦ في المائة من التوصيات في عام ٢٠١٥ كانت تتعلق بأنشطة المراقبة، وهي التدابير المتخذة في إطار سياسات وإجراءات تعمل على ضمان تنفيذ توجيهات الإدارة فيما يتعلق بتخفيف المخاطر.

الشكل الأول

توصيات مراجعة الحسابات المصنفة حسب عناصر المراقبة الداخلية



باء - شعبة التحقيقات

٧ - تعمل أيضا شعبة التحقيقات، التي يوجد مقرها في نيويورك، من خلال مكتبين (في نيروبي وفيينا)، ومركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، ومكاتب محققين مقيمين في خمس بعثات لحفظ السلام، هي: بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وتُجرى التحقيقات في البعثات الأخرى على يد محققين يعملون في أماكن أخرى، بما فيها المقر.

٨ - وتُصنّف المسائل التي يحقق فيها مكتب خدمات الرقابة الداخلية حسب سبع فئات هي: المشتريات؛ والإدارة؛ والمخزون/الأصول؛ وشؤون الموظفين؛ والشؤون المالية؛ والسلوك المحظور؛ والاستغلال والاعتداء الجنسيين. وفي حين تدرج المسائل التي تقتضي أن يحقق فيها المكتب في أغلب الحالات ضمن فئات المشتريات أو الشؤون المالية أو حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين، فإنه قد تبرز مسائل سوء السلوك المتعلقة بحفظ السلام في جميع الفئات. وبصفة عامة، تُحال المسائل الثانوية المتعلقة بالإدارة والأصول/المخزون والقضايا المتعلقة بالموظفين من كيانات تقع خارج نطاق الولاية القضائية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى المكاتب أو الإدارات الأنسب لتتخذ إجراءات بشأنها، ولا يحتفظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية لأغراض التحقيق إلا بالمسائل التي توجد دلائل على أنها تستتبع آثارا مالية أو تشغيلية جسيمة. ولا تزال المسائل المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين والغش والفساد ومخالفات في عمليات الشراء تحظى بالأولوية، نظرا لما تنطوي عليه من مخاطر مالية محتملة وآثار على سلامة النظم المؤسسية وثقافتها.

٩ - وعند إكمال إجراءات التحقيق، تُصدر الشعبة ثلاثة أنواع من التقارير، هي: تقارير "التحقيق" وتصدر حينما تثبت تحقيقات المكتب صحة المسائل المبلّغ عنها؛ وتقارير "الوحدات العسكرية" وتستخدم لتقديم أدلة على تورط حفظة السلام التابعين لبلد مساهم بقوات إلى حكومة ذلك البلد، عن طريق إدارة الدعم الميداني؛ وتقارير "إغلاق ملف التحقيق" وتصدر عندما لا تُثبت تحقيقات المكتب صحة المسائل المبلّغ عنها.

الأداء والنواتج

١٠ - في عام ٢٠١٥، أصدرت شعبة التحقيقات ٦٤ تقريرا، بما يشمل ٢٢ تقريرا من تقارير التحقيق، و ١٩ تقريرا متعلقا بالوحدات العسكرية، و ٢٣ تقريرا بشأن إغلاق ملف التحقيق. وأحالت الشعبة أيضا ١١٩ مسألة إلى مكاتب أو كيانات أنسب لتتخذ إجراءات

بشأنها. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، كانت شعبة التحقيقات عاكفة على التحقيق في ٨٠ قضية (انظر الجدول ٢).

الجدول ٢


تدفق القضايا المتعلقة بعمليات السلام

السنة	التحقيقات		
	المتفوحة في بداية السنة	المتفوحة أثناء السنة	المغلقة أثناء السنة المتفوحة في نهاية السنة
٢٠١٤	١٠٥	٨٣	٦٩
٢٠١٥	٦٩	٨١	٨٠

١١ - وتعلق العدد الأكبر من تقارير التحقيق بشؤون الموظفين. وشمل ذلك تزوير المستندات، وإساءة استخدام موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومخالفات في إجراءات الاستقدام، وتضارب في المصالح، والتعسف في استعمال السلطة. ويظل الاستغلال والاعتداء الجنسيان مصدرًا هامًا من مصادر الانشغال. وقد تم إصدار ١٥ تقريرًا بشأن هذا الموضوع، وهو ما يمثل نسبة ٢٣ في المائة تقريبًا من مجموع عدد التقارير الصادرة في عام ٢٠١٥. وخلصت أربعة تقارير منها إلى توافر قدر كاف من الأدلة على حدوث سوء سلوك، منها ثلاثة تقارير عن ادعاءات تتعلق بأشخاص قُصّر أو بوقوع اعتداء جنسي. وتعلقت ١١ قضية من تلك القضايا بأفراد نظاميين وتعلقت ٣ منها بمدنيين. ويبين الشكل الثاني تفصيلًا لتقارير التحقيق الصادرة حسب الفئة في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥.

الشكل الثاني

تقارير التحقيق المتعلقة بعمليات السلام والصادرة خلال عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ حسب الفئة




١٢ - من مجموع القضايا التي تقرر إجراء تحقيق بشأنها، وعددها ٨١ قضية، كان العدد الأكبر، وهو ٢٧ قضية أو ثلث جميع التحقيقات المقررة، يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين. ويمثل هذا العدد زيادة كبيرة مقارنة بعدد قضايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين المحالة للتحقيق في عام ٢٠١٤ وعددها ١٦ قضية (١٩ في المائة من التحقيقات المقررة) وهي زيادة تُعزى أساساً إلى حوادث في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، حيث تقرر التحقيق في ١١ قضية تتعلق بهذه البعثة في عام ٢٠١٥ مقابل لا شيء في العام السابق. وشكلت القضايا الناشئة في هذه البعثة نسبة ١٤ في المائة من جميع التحقيقات الجديدة و ٣٧ في المائة من جميع التحقيقات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين.

١٣ - وبلغ عدد التحقيقات في عمليات السلام التي تنتظر البت فيها لمدة تزيد على ١٢ شهراً ١٩ تحقيقاً حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، مقارنةً بما عدده ٢٠ تحقيقاً حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. (انظر الشكل الثالث)

الشكل الثالث

مدة التحقيقات المعلقة في عمليات السلام حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥



جيم - شعبة التفتيش والتقييم

١٤ - في عام ٢٠١٥، أصدرت شعبة التفتيش والتقييم أربعة تقارير، منها ثلاثة تقييمات واستعراض واحد. وقد وُضعت خطة عمل الشعبة بناءً على تقييم يستند إلى المخاطر بدأ

تنفيذه العام الماضي، وأجري بالتشاور مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. وعُرضت خطة العمل على كل من اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة ولجنة البرنامج والتنسيق، وحددت ثلاثة مواضيع لتقييم حفظ السلام.

دال - ملاك الموظفين

١٥ - تواصلت الجهود الرامية إلى معالجة معدلات الشغور في المكتب كله. وبلغ معدل الشغور بالمكتب بالنسبة لحفظ السلام ٢٠ في المائة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (انظر الجدول ٣). ودأب المكتب على تحسين استراتيجيته للاستقدام وزاد من استخدامه لقوائم المرشحين لأغراض اختيار الموظفين. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، تم اختيار ١٦ موظفاً لشغل الوظائف الشاغرة وأصبحوا في مرحلة الاستقدام.

الجدول ٣

معدل الشغور في مكتب خدمات الرقابة الداخلية: الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥

مرحلة الاستقدام حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥	حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥		حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		عدد الموظفين
	الوظائف الشاغرة	النسبة المئوية	الوظائف الشاغرة	النسبة المئوية	
	٣	٢٣	١٣	٣٤	٢٠
	١٢	١٩	١٨	١٧	١٧
	١	٥٠	٢	-	-
	-	-	-	-	-
	١٦	٢٠	٣٣	٢٣	٣٧

هاء - معوقات عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية

١٦ - خلال عام ٢٠١٥، لم يكن ثمة أي تضيق غير ملائم للنطاق يعيق عمل المكتب أو يمس باستقلاله.

ثالثا - نتائج الرقابة

١٧ - يمكن الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية في الموقع الشبكي للمكتب على العنوان التالي: <https://oios.un.org>. ولقد تمخضت المجموعة المختارة المبينة أدناه التي تتضمن النتائج البالغة الأهمية لعمليات المراجعة عن تقديم توصيات محددة ووضع خطط عمل إدارية يرد

وصفها في التقارير ذاتها. ويخضع معدل تنفيذ التوصيات الصادرة البالغة الأهمية لعملية تحديث على أساس فصلي، ثم ينشر في الموقع الشبكي للمكتب.

ألف - عمليات المراجعة المواضيعية للحسابات

السلوك والانضباط

١٨ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية عمليات مراجعة الحسابات المتصلة بالمهام المتعلقة بالسلوك والانضباط في كل من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

١٩ - وتابعت البعثات بانتظام الادعاءات المتعلقة بسوء السلوك، وقدمت إلى إدارة الدعم الميداني تقارير عن أنشطتها المتصلة بالسلوك والانضباط، وقامت بتنفيذ ما يكفي من أنشطة الرعاية الاجتماعية والأنشطة الترفيهية للمساعدة في تعزيز الروح المعنوية والانضباط. كما وضعت خمس بعثات ضوابط كافية لضمان قيام أفرقتها المعنية بالسلوك والانضباط بتقييم وإحالة حالات سوء السلوك على وجه السرعة إلى هيئات التحقيق. ولم توجد في بعثتين اثنتين صيغة محدثة لمجموعة الخدمات والمساعدة المتاحة للضحايا، في حين أن خمس بعثات أخرى إما أخفقت في إحالة الضحايا بصورة منتظمة إلى الخدمات المتاحة أو لم تحتفظ بسجلات تفاعلاتها مع الضحايا. وسُجل أيضا تقصير خمس بعثات في: (أ) وضع آليات فعالة لمتابعة الحالات المحالة إلى هيئات التحقيق؛ و (ب) رصد امتثال الموظفين للتدريب الإلزامي المتعلق بالسلوك والانضباط؛ و (ج) تنفيذ استراتيجية إعلامية من أجل توجيه أنشطة التوعية المتصلة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين. وسُجل أيضا تقصير أربع البعثات في القيام، على أساس متنظم، بتحديد وتقييم ورصد الحالات التي تنطوي على خطر ارتكاب سوء سلوك وتنفيذ التدابير الوقائية المناسبة.

معالجة النفايات

٢٠ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية عمليات مراجعة الحسابات المتصلة بالمهام المتعلقة بمعالجة النفايات في كل من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والعملية المختلطة

للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

٢١ - وقد نفذت البعثات بصفة عامة التدابير المناسبة من أجل زيادة وعي الموظفين بالممارسات الجيدة في مجال معالجة النفايات، وأنشأت ما يزيد على ١٩٠ من محطات المعالجة كما أنشأت العديد من مرافق الصرف الصحي، وحُفِرَ تشرب المياه المستعملة ومراشح الشحوم من أجل إدارة المياه المستعملة. لكن بعض البعثات ظلت بحاجة إلى: (أ) معالجة المياه المستعملة والتخلص منها بالطرق المناسبة؛ و (ب) المواظبة على إجراء عمليات تفتيش وصيانة محطات معالجة المياه المستعملة وغيرها من الهياكل الأساسية؛ و (ج) إجراء معاينات منتظمة لمواقع التخلص من النفايات ورصد أساليب وممارسات المتعاقدين في مجال التخلص من النفايات؛ و (د) فصل النفايات الصلبة والتخلص منها بالشكل المناسب وحررق النفايات الطبية.

تنفيذ نظام أوموجا والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالنشر

٢٢ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية عمليات مراجعة الحسابات المتصلة بمهام تنفيذ نظام أوموجا والمبادئ التوجيهية لنشره في كل من بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي.

٢٣ - وفي جميع هذه البعثات باستثناء بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، لم تتم عملية تخطيط وصول المستعملين لنظام أوموجا كما ينبغي، مما أدى إلى: (أ) إسناد الأدوار إلى الموظفين دون أن تُحول لهم السلطة اللازمة؛ و (ب) تضارب الأدوار المسندة إلى الموظفين أو دخولهم النظام بصورة غير سليمة؛ و (ج) أخطاء في إسناد الأدوار إلى الموظفين. وفي البعثات الست جميعها، لم تنفذ الأنشطة المقررة لإدارة التغيير و/أو تقييم التغيير، كما سُجِلَ عدد من أوجه التقصير في تصميم العمليات وتدقيق العمل. أما في مركز الخدمات الإقليمي وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فقد سُجِلت إما ازدواجية في سجلات الشركاء في الأعمال أو أخطاء في تحميل المعلومات المصرفية المتعلقة بهم في النظام، مما أدى إلى تأخر دفع المستحقات إلى الموردين. وفي بعثة الأمم المتحدة المتكاملة

المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، كان هناك نقص في إجراءات الرصد والإبلاغ لضمان تسوية المسائل وإتمام أنشطة مشروع أوموجا في الوقت المناسب.

باء - أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات حسب الإدارة والبعثة

إدارة الدعم الميداني

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٢٤ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٤٨ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة العشرة التالية إلى إدارة الدعم الميداني:

- تفويض سلطة إدارة الموارد البشرية (٠٣٧/٢٠١٥)
- دائرة الدعم المتخصص للموظفين الميدانيين (١٢٨/٢٠١٥)
- تنفيذ الواجهة البينية بين نظامي أوموجا وغاليليو (١٧١/٢٠١٥)
- خدمات استحقاقات السفر (٠٩٩/٢٠١٥)
- مشاريع التشييد (١٧٥/٢٠١٥)
- حزمة تطبيقات برامجيات الدعم الميداني في بعثات/مكاتب ميدانية مختارة (٠٧٦/٢٠١٥)
- إدارة تفويض سلطة الشراء (١٩٠/٢٠١٥)
- ترحيل تطبيقات لوتس نوتس ونظام البريد الإلكتروني (١٠٥/٢٠١٥)
- مكتب الدعم المشترك في الكويت (٠٨٦/٢٠١٥)
- عملية ما قبل نشر الأفراد النظاميين (٠٦٩/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية مراجعة الحسابات

٢٥ - خدمات استحقاقات السفر (٠٩٩/٢٠١٥) - شرع موظفون في مركز الخدمات الإقليمي برتبة خ م-٤ في إصدار الإذن بدفع منح إجازات زيارة الوطن وزيارة الأسرة والتعليم والسفر وما يتصل بذلك من خيارات المبلغ المقطوع. بيد أن رئيس المركز لم يخول رسمياً الموظفين المعنيين سلطة أداء هذه المهام. فكان ثمة احتمال قيام الموظفين المذكورين بالإذن، دون وجه حق، بدفع استحقاقات السفر.

٢٦ - ولم يكن مركز الخدمات الإقليمي قد وضع إجراءات لضمان الامتثال للسياسة العامة للأمم المتحدة في مجال الاستحقاقات. ونتيجة لذلك، لم يتقيد الموظفون دائما بشرط المكوث لمدة لا تقل عن سبعة أيام عند السفر في إجازة زيارة الوطن أو زيارة الأسرة، ولم يقدموا مطالبات السفر والأدلة التي تثبت إتمام السفر ذي الصلة. ولم يحدد المركز مبلغ سُلّف السفر التي يتعين استردادها من الموظفين المعنيين.

٢٧ - مشاريع التشييد (١٧٥/٢٠١٥) - لم تكن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية قد وضعت هيكلًا إداريًا مناسبًا لرصد مشاريع التشييد. ولم تُحدد لفريق إدارة المشروع، المسؤول عن الإدارة اليومية لأنشطة التشييد، اختصاصات واضحة فيما يتعلق بأنشطة التشييد. ونتيجة لذلك، تأخر تنفيذ المشاريع لمدة بلغت السنتين، وتم تجاوز تكلفة مركز البيانات بمبلغ ٢,٥ مليون دولار.

٢٨ - ولم تحصل بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية من السلطات الأوغندية على التراخيص اللازمة للأعمال الحارية لتشبيد ستة مبانٍ، وللأعمال المقررة لتشبيد مبنى آخر ولحطة جاهزة لتوليد الطاقة. ونتيجة لذلك، فإن هناك احتمال ألا تكون أنشطة التشييد قد تمت في إطار الامتثال لضوابط البناء السارية في أوغندا. وقد يترتب على ذلك خسائر مالية إذا ما طلبت السلطات إجراء أعمال إضافية.

إدارة الشؤون الإدارية

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٢٩ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٦ توصية من توصيات المراجعة الداخلية للحسابات وقدم تقرير المراجعة التالي إلى إدارة الشؤون الإدارية:

- تنفيذ النظام الإلكتروني لإدارة الوقود (١٢٤/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية مراجعة الحسابات

٣٠ - تنفيذ النظام الإلكتروني لإدارة الوقود (١٢٤/٢٠١٥) - لم يمثل مشروع النظام الإلكتروني لإدارة الوقود - ٢ (EFMS-2) لإطار الأمم المتحدة لإدارة مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولم يتم في أي وقت من الأوقات إعداد دراسة جدوى مرجعية موثقة ومصادق عليها من جانب اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولجنة استعراض المشاريع للتأكد من صلاحية المشروع. ولم يتم إنشاء مجلس لإدارة المشروع يُعنى

بتنسيقه والإشراف عليه، الأمر الذي زاد من احتمال اللجوء إلى طرق غير فعالة من حيث التكلفة لتحقيق الفوائد المتوقعة من النظام.

٣١ - ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا: (أ) أن المشروع يفتقر إلى الضوابط الكافية فيما يخص إدخال البيانات وتجهيزها وتوليدها وأمنها وتوافرها؛ و (ب) أن إدارة الدعم الميداني لم تحدد التقارير المطلوبة من أجل رصد الاستهلاك وأوجه القصور واحتمال الغش والأخطاء الاستثنائية في النظام؛ و (ج) أن إدارة الدعم الميداني لم تحدد المسؤوليات فيما يتعلق باستعراض الأخطاء الاستثنائية وكشفها وتحليلها؛ و (د) أن المشروع لا يحدد بالقدر الكافي إجراءات إدارة دخول مستعملي النظام فيما يخص الوصول إلى الملفات وقاعدة البيانات.

إدارة الشؤون السياسية

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٣٢ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية توصيتين من توصيات المراجعة الداخلية للحسابات وقدم تقرير المراجعة التالي إلى إدارة الشؤون السياسية:

- شعبة السياسات والوساطة (١٦٠/٢٠١٥)

إدارة عمليات حفظ السلام

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٣٣ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٥ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التاليين إلى إدارة عمليات حفظ السلام:

- مكتب العمليات (١٣٦/٢٠١٥)
- دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام (٠٤١/٢٠١٥)

أنشطة التحقيق

٣٤ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقرير واحد بشأن إغلاق ملف تحقيق يتعلق بسوء سلوك لم يثبت بالدليل (١٤/٠١٠٥).

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٣٥ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ١٦ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التاليين إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى:

• التأهب لحالات الطوارئ (١١٠/٢٠١٥)

• إدارة حصص الإعاشة (١٥٠/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية مراجعة الحسابات

٣٦ - إدارة حصص الإعاشة (١٥٠/٢٠١٥) - حتى وقت إجراء مراجعة الحسابات، كانت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى تحتفظ بما عدده ٢٣ ٧١٣ من علب حصص الإعاشة المركبة، أي ما يعادل إمدادات يومين مقابل احتياجات ١٤ يوما، وهو وضع يهدد بحدوث نقص في الغذاء في حالة نشوء طارئ. ويعزى هذا النقص إلى عدم تمكن البعثة من الاستعانة بوسيط للشحن لنقل ١٣٨ ٠٠٠ من حصص الإعاشة المركبة تبلغ قيمتها ٢,١ مليون دولار. ونتيجة لذلك، وبالنظر إلى النقص الحاد في حصص الإعاشة، اضطرت البعثة في شباط/فبراير ٢٠١٥ إلى ترتيب الشحن الجوي لحصص إعاشة من فالنسيا، إسبانيا، إلى بانغي بتكلفة قدرها ٨١٦ ٠٠٠ دولار (٣٩ في المائة من تكلفة حصص الإعاشة). وتم تسليم حصص الإعاشة إلى البعثة في حزيران/يونيه ٢٠١٥، ولكن البعثة لم تكن قد اتخذت الترتيبات الملائمة فيما يتعلق بالإمدادات القادمة من حصص الإعاشة.

٣٧ - ولم يكن الطرف المتعاقد قد اتخذ أي إجراء للتصرف في ١٧٩ طنا من منتجات اللحوم، تقدر قيمتها بمبلغ ٧٤٥ ٢٤٦ دولارا رفضت البعثة تسلمها بسبب رداءة نوعيتها. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، لم يكن المتعاقد قد حدد أساليب مناسبة للتصرف في كميات كبيرة من الأغذية واحتفظ بها في حاويات، مما ينطوي على احتمال تسريب أغذية رديئة النوعية لأغراض الاستهلاك.

٣٨ - ولم تطلع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى بعمليات مستقلة للتحقق من كميات الأغذية المستوردة المسجلة في شهادات الإعفاء من الضرائب ومقارنتها مع الكميات الفعلية الواردة إلى مستودع المتعاقد

والمسلمة لاحقاً إلى الوحدات العسكرية. وينطوي هذا الوضع على احتمال استخدام حصص الإعاشة المعفاة من الضرائب المستوردة إلى البلد لأغراض أخرى غير البعثة.

أنشطة التحقيق

٣٩ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريرين من تقارير الوحدات تتعلق ببعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى:

- الاحتجاز غير القانوني والتعذيب والمعاملة غير الإنسانية من قبل أفراد من حفظة السلام (١٥/٠٠٤٢)

- الاعتداء الجنسي من قبل أحد حفظة السلام (١٥/٠٢٠٩)

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٤٠ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٣٣ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وأصدر تقارير المراجعة الخمسة التالية إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي:

- تعيين الموظفين الوطنيين والمتعاقدين الأفراد (٠١٩/٢٠١٥)
- الدعم الإداري المقدم من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (٠٥٤/٢٠١٥)
- إدارة الوقود (٠٥٥/٢٠١٥)
- استخدام المبادئ التوجيهية لنشر نظام أوموجا (١٣١/٢٠١٥)
- العمليات الجوية (١٤٨/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية مراجعة الحسابات

٤١ - إدارة الوقود (٠٥٥/٢٠١٥) - لم تعمل البعثة المتكاملة على وضع نظام يكفل ضمان الجودة وردع الغش؛ ومن ثم لم تخضع كمية الوقود المستخدم لأي تحليل بغرض الكشف عن المعدلات العالية لاستهلاك الوقود وأي فروق في هذا الصدد. وكشف تحليل أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية للإمدادات من الوقود ما يلي: (أ) تجاوز ٣٦ مركبة من أصل ١٠٧ مركبات للمعدلات القياسية المحددة لاستهلاك الوقود؛ و (ب) فروق بين كميات الوقود التي تم استلامها والكميات المسجلة في الفواتير.

٤٢ - ولم تتمكن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي من إجراء الرصد الكافي للوقود الذي قدمه المتعاقد إلى أطراف ثالثة بغية كفالة استرداد التكاليف. ونتيجة لذلك، لم تتمكن البعثة من استرداد تكلفة الوقود المورد إلى تلك الكيانات منذ إنشاء البعثة، وتقدر قيمتها بمبلغ ٤,٥ ملايين دولار حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

٤٣ - تعيين الموظفين الوطنيين والمتعاقدين الأفراد (٢٠١٥/٢٠١٩) - لم تعمل البعثة المتكاملة على: (أ) نشر إعلانات الشواغر للعدد الأدنى المطلوب من الأيام؛ و (ب) إجراء فرز مسبق لمقدمي الطلبات على النحو المناسب لضمان استيفائهم الحد الأدنى من المتطلبات؛ و (ج) المواظبة على تشكيل أفرقة إجراء المقابلات؛ و (د) الاحتفاظ بالتوثيق الكافي فيما يتعلق بقرارات الاختيار.

٤٤ - الدعم الإداري المقدم من عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار إلى بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي (٢٠١٥/٢٠١٤) - لم تتمكن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار من احترام المواعيد الزمنية المتفق عليها لتجهيز فواتير البعثة المتكاملة وما يتصل بها من مطالبات السفر، ومنح انتداب الموظفين، وكشوف المرتبات، أو تسوية الحسابات المستحقة القبض والمستحقة الدفع. وتُعزى حالات التأخير جزئياً إلى بدء تشغيل نظام أوموجا، وأيضاً إلى غياب آليات إدارة الأداء والإبلاغ من أجل كفاءة تقديم الخدمات بصورة مرضية إلى البعثة المتكاملة.

٤٥ - العمليات الجوية (٢٠١٥/٢٠١٤): نظراً لارتفاع معدل الشغور في وحدة ضمان الجودة وتوحيد المعايير، لم تنشئ بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي برنامجاً لضمان الجودة في مجال الطيران. وفي نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن قد تم ملء سوى اثنتين من الوظائف الخمس الشاغرة في الوحدة. وبحلول آب/أغسطس ٢٠١٥، كانت البعثة المتكاملة قد ملأت جميع الوظائف الشاغرة في الوحدة لكنها لم تكن قد أنشأت بعد برنامجاً لضمان الجودة. ونتيجة لذلك، كان ثمة احتمال عدم امتثال العمليات الجوية للبعثة لمعايير الأمم المتحدة، الأمر الذي يزيد من المخاطر المتعلقة بالسلامة.

أنشطة التحقيق

٤٦ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقارير الأربعة التالية المتعلقة بالوحدات العسكرية والمتصلة بالبعثة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي:

- سوء سلوك من قبل أفراد من حفظة السلام (٢٠١٤/١٤)

- سوء سلوك من قبل فرد من حفظة السلام (١٤/٠٣٠٦)
- سوء سلوك من قبل فرد من حفظة السلام (١٥/٠٠٨٧)
- استغلال جنسي من قبل أفراد من حفظة السلام (١٥/٠١٦٣)

٤٧ - القضية ١٥/٠١٦٣: تلقى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريراً يفيد أن امرأة مالية قدمت خدمات جنسية لمجموعة من ١٠ أفراد من حفظة السلام مقابل المال. وأبلغ البلد المساهم بقوات بهذه القضية، فقام بدوره بإبلاغ المنظمة في أيار/مايو ٢٠١٥ بأنه عيّن موظف تحقيقات على الصعيد الوطني لإجراء تحقيق في سوء السلوك المبلغ عنه. غير أن البلد المساهم بقوات لم يبلغ الأمم المتحدة بعد بشأن نتيجة التحقيق، حسبما هو مطلوب منها.

٤٨ - وأصدر المكتب تقريراً واحداً يتعلق بإغلاق ملف تحقيق في سوء سلوك غير مثبت بالدليل (١٤/٠١٠٧).

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٤٩ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٣٦ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة السبعة التالية إلى بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي:

- برنامج الحد من العنف في المجتمعات المحلية (٠٥٢/٢٠١٥)
- معالجة النفايات (٠٦٨/٢٠١٥)
- مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (٠٧٥/٢٠١٥)
- الصندوق الاستئماني لتعزيز خلايا ووحدات الشرطة المتخصصة في الجرائم الجنسية والجنسانية داخل الشرطة الوطنية الهايتية (٠٨٥/٢٠١٥)
- المشاريع الهندسية (١٣٢/٢٠١٥)
- خدمات الأمن الخاص (١٣٩/٢٠١٥)
- تنفيذ نظام أوموجا في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (٠٧٤/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

٥٠ - تنفيذ نظام أوموجا في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (٠٧٤/٢٠١٥): حدث تأخير في تنفيذ عدد من الخاصيات الوظيفية البالغة الأهمية لتوسعة

أوموجا ١ في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، مثل: (أ) التوليد الآلي لخطابات تعيين الموظفين؛ و (ب) إخطار الموظفين آليا بالإجراءات المتصلة بهم؛ و (ج) عمليات تمديد العقود في مجموعات. وكانت البعثة تنجز يدويا تجديد عقود ٨٨ موظفا دوليا و ٣٠٠ موظف محلي، وكانت تتوقع تجديد عقود ١٧٠٠ موظف في حزيران/يونيه ٢٠١٥. ومن شأن المعالجة اليدوية لهذا العدد من المعاملات أن يسبب تأخيرات كبيرة.

٥١ - وفي آذار/مارس ٢٠١٤، نشر مكتب أوموجا مصفوفة تبيين الفصل بين الواجبات وتحدد أدوار المستعملين في نظام أوموجا المؤسّس. وكانت هناك عدة تضاربات في أذون الدخول للمستعملين من موظفي البعثة: (أ) فبعض أدوار المستعملين الواردة في المصفوفة لم تكن مدرجة في نظام أوموجا؛ و (ب) الأدوار المسندة إلى المستعملين على المصفوفة لم تكن مسندة إلى أي مستعملين في أوموجا؛ و (ج) كانت هناك أدوار مسندة إلى مستعملين في أوموجا لكنها لم تكن موثقة في المصفوفة. وأسفر ذلك عن اختلال ضوابط الدخول والفصل بين الواجبات.

أنشطة التحقيق

٥٢ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقارير الخمسة التالية المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي:
تقارير الوحدات العسكرية:

- استخدام مفرط للقوة من قبل فرد من حفظة السلام (١٤/٠١٥٣)

التحقيق:

- عمل انتقامي من قبل موظف (١٤/٠٢٨٦)
- ابتزاز وإخفاء إدانة جنائية من قبل موظف (١٣/٠١٩٩)
- ابتزاز من قبل موظف (١٤/٠٠١١)
- الاستغلال والاعتداء الجنسيان من قبل أحد أفراد وحدات الشرطة المشكلة (١٣/٠٠٤١)

٥٣ - القضية ١٤/٠٢٨٦: تلقى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، من خلال مكتب الأمم المتحدة للأخلاقيات، شكوى بشأن الانتقام قدمها موظف في البعثة ضد رئيسه. وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا في المسألة، وقدم تقريره إلى مكتب الأخلاقيات بعدما ثبت له توافر عناصر الانتقام. وأفاد مكتب الأخلاقيات، بعد إتمامه استعراض تقرير التحقيق

الوارد من مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أنه قرر أن الانتقام ثابت في هذه القضية وأنه أحال المسألة إلى مكتب إدارة الموارد البشرية لاتخاذ الإجراءات التأديبية الممكنة.

٥٤ - القضية ١٣/٠١٩٩: تلقى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريراً أفاد أن موظفاً استجدى الحصول على أموال ومنافع أخرى من مواطنين هايتيين مقابل توظيفهم في المنظمة. وإضافة إلى ذلك، أفيد أن الموظف لم يُفصح عن سجل جنائي يتصل بالاتجار بالمخدرات. وأجرى المكتب تحقيقاً بشأن هذه المسائل وأصدر تقريراً يؤكد بالأدلة سوء السلوك المبلغ عنه. وأُتخذت إجراءات تأديبية ضد الموظف، أسفرت عن إتهامه بتعيينه. وأُحال إدارة الدعم الميداني القضية إلى مكتب الشؤون القانونية للنظر في احتمال إحالة الموظف إلى سلطات إنفاذ القانون الهايتية.

٥٥ - بالإضافة إلى ذلك، أصدر المكتب أربعة تقارير تتعلق بإغلاق ملفات التحقيق في سوء سلوك غير مثبت بالدليل (١٤/٠٤٥٥ و ١٥/٠٠٢٠ و ١٥/٠٠١٩ و ١٤/٠٢١٩).

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٥٦ - أصدر المكتب ٤٤ توصية لمراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة الأحد عشر التالية إلى بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية:

- المشاريع السريعة الأثر (٠٣٤/٢٠١٥)
- إبرام عقود تقديم الخدمات وإدارتها (٠٦٠/٢٠١٥)
- إدارة المرافق (٠٦٦/٢٠١٥)
- إدارة عقد حصص الإعاشة (١٠٦/٢٠١٥)
- معالجة النفايات (١١٦/٢٠١٥)
- استقدام الموظفين الوطنيين (١٢٠/٢٠١٥)
- مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (١/٢٠١٥)
- أنشطة حماية الطفل (١٧٧/٢٠١٥)
- تنفيذ نظام أوموجا في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومركز الخدمات الإقليمي في عنيني (٠٨٧/٢٠١٥)
- تقديم الدعم في مواجهة العنف الجنسي والجنساني (١٧٩/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

٥٧ - معالجة النفايات (٢٠١٥/١١٦): لم تتوافر للبعثة هياكل أساسية ملائمة لمعالجة النفايات الطبية تتيح إحراق النفايات الطبية التي تولدها المرافق الطبية. وقامت خمسة مرافق بإحراق نفاياتها في حفر مرتجلة، في حين قامت المرافق التسعة الأخرى بخلط نفاياتها بالقمامة العامة، التي قام المتعاقد بالتخلص منها في المواقع المحلية المخصصة لإلقاء النفايات، وهو ما يزيد المخاطر الصحية على السكان المحليين.

٥٨ - وأنشأت البعثة تسعة مختبرات وأجرت اختبارات شهرية لإثبات فعالية محطات معالجة المياه المستعملة. إلا أن البعثة لم تحرص على إجراء جميع اختبارات النوعية للمياه المستعملة المعالجة حسبما تقتضيه إدارة الدعم الميداني قبل التخلص من تلك المياه في حفر التشرّب أو استخدامها في الري. ويعزى ذلك إلى التأخير الذي واجهته البعثة في الحصول على معدات إجراء الاختبارات وتقصيرها في وضع إجراءات بشأن وتيرة تلك الاختبارات. وأدى استخدام المياه المستعملة غير المعالجة بشكل ملائم في الري أو التخلص منها في البيئة المحلية إلى نشوء مخاطر صحية وبيئية.

٥٩ - وقام متعاقد مسؤول عن تصريف المياه بالتخلص من النفايات الصلبة بصورة غير سليمة عند ضفة نهر، مما زاد من مخاطر تلويث المياه التي يستخدمها السكان المحليون. وحدث ذلك لأن البعثة لم تكن تستعرض ما يستخدمه المتعاقدون من مواقع وممارسات للتخلص من النفايات.

٦٠ - تنفيذ نظام أوموجا في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومركز الخدمات الإقليمي في عنيتي (٢٠١٥/٢٠٧٨): كانت هناك سجلات مزدوجة للشركاء في الأعمال في نظام أوموجا فيما يتعلق بكل من البعثة ومركز الخدمات الإقليمي. وتضمنت بعض سجلات أوموجا أيضا تفاصيل مماثلة لتلك الواردة في قوائم مختلفة للبايعين الخاضعين لجزاءات أو الذين جُمِدت أنشطتهم، وهو ما يعرّض المنظمة لاحتمال عدم الامتثال للقوائم السارية ولمخاطر تهدد سمعتها.

٦١ - وكانت هناك أدوار تتعلق بدخول المستعملين أُسندت بصورة خاطئة إلى موظفي البعثة، واحتفظ بعض الموظفين بأدوار تتعلق بمراكز عمل سابقة. وفي مركز الخدمات الإقليمي، لم يكن هناك تنسيق بين الوحدات المعنية خلال عملية الدخول والخروج، الأمر الذي أسفر عن احتفاظ الموظفين بأدوار ومهام في مشروع أوموجا مرتبطة بأماكن عملهم السابقة. ولم يحصل بعض المستعملين في أوموجا على التفويض الرسمي لسلطة الاضطلاع بمسؤولياتهم المالية. وطرح إسناد الأدوار بصورة خاطئة في أوموجا مخاطر وقوع حالات الدخول غير المأذون به والمخالفات.

أنشطة التحقيق

٦٢ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقارير الخمسة التالية المتعلقة ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية:
تقارير الوحدات العسكرية:

- الاستغلال والاعتداء الجنسيان من قبل فرد من حفظة السلام (١٤/٠٢٤٩)
- الاستغلال والاعتداء الجنسيان من قبل فرد من حفظة السلام (١١/٠٤٨٧)
- الاستغلال والاعتداء الجنسيان من قبل فرد من حفظة السلام (١٤/٠٣١٠)

التحقيق:

- شروع في احتيال من قبل موظف (١٤/٠١٠٩)
 - نشاط خارجي غير مأذون به وتضارب مصالح من قبل موظف (١٣/٠٢٧٠)
- ٦٣ - وإضافة إلى ذلك، أصدر المكتب تقريرين من تقارير إغلاق ملفات التحقيق في سوء سلوك غير مثبت بالدليل (١٤/٠٢٠٨ و ١٤/٠٠١٣).

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

- ٦٤ - أصدر المكتب توصية واحدة من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التالي إلى بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان:
- الاستعانة بالاستشاريين وفراى المتعاقدين (١٦٣/٢٠١٥)

أنشطة التحقيق

٦٥ - أصدر المكتب تقريراً واحداً يتعلق بإغلاق ملف التحقيق في سوء سلوك غير مثبت بالدليل في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (١٤/٠٣٤٥).

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٦٦ - أصدر المكتب ١٤ توصية لمراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التاليين إلى بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق:

• إدارة أسطول المركبات (١٦٣/٢٠١٥)

• السلامة والأمن (١٧٦/٢٠١٥)

أنشطة التحقيق

٦٧ - أصدر المكتب تقريراً واحداً من تقارير الوحدات العسكرية يتصل ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق:

• الاعتداء على موظف من قبل فرد من حفظة السلام (١٤/٠٣٨٠)

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٦٨ - أصدر المكتب ٣٧ توصية من توصيات مراجعة حسابات وقدم تقارير المراجعة الاثني عشر التالية إلى العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور:

• برنامج حماية الطفل (٠٤٢/٢٠١٥)

• البرنامج الاستشاري للشؤون الجنسانية (٠٤٥/٢٠١٥)

• إدارة مرافق المخيمات الكبرى (٠٤٦/٢٠١٥)

• الدوريات التي تقوم بها الوحدات العسكرية (٠٥٣/٢٠١٥)

• معالجة النفايات (٠٦٥/٢٠١٥)

• مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (١٠٩/٢٠١٥)

• الشراء المحلي للسلع والخدمات (١٣٥/٢٠١٥)

• سجلات الإجازات والحضور (١٥٢/٢٠١٥)

• الاستعانة بالاستشاريين وفردى المتعاقدين (١٦٣/٢٠١٥)

• أعمال هندسية عسكرية (١٥٤/٢٠١٥)

• مركز التدريب المتكامل للبعثة (١٥٨/٢٠١٥)

• برنامج المساعدة الإنسانية (١٦١/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

٦٩ - إدارة مرافق المخيمات الكبرى (٢٠١٥/٢٠٤٦): لم تضع العملية المختلطة إجراءات ملائمة لكي تستعيد من الموظفين وفرادى المتعاقدين وسائر كيانات الأمم المتحدة تكاليف أماكن الإقامة التي توفرها البعثة. ونتيجة لذلك، لم تسترد البعثة ١,٢ مليون دولار من متأخرات الإيجار من الموظفين والأطراف الثالثة بحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٧٠ - الدوريات التي تقوم بها الوحدات العسكرية (٢٠١٥/٢٠٥٣): لم تحتفظ العملية المختلطة بما يكفي من المستندات الداعمة ولم تطبق نظاما لحساب عدد أيام عمل القوات لتسيير الدوريات المتنقلة والراجلة. ولذا، قامت العملية المختلطة بحساب عدد أيام الدوريات عن طريق استخدام أعداد غير مثبتة تفترض ٧٢ فردا في الدورية، ودورية واحدة في اليوم في كل موقع من مواقع الأفرقة البالغ عددها ٣٤ موقعا لمدة ٣٦٥ يوما، وأبلغت عن عدد أيام الدوريات المحسوب على هذا النحو في تقارير أداء الميزانية. ونظرا لعدم توافر نظام لرصد أيام الدوريات، لم تتمكن العملية المختلطة من إجراء الرصد المناسب والتدليل على إنجاز المؤشرات الواردة في ميزانيتها.

٧١ - معالجة النفايات (٢٠١٥/٢٠٦٥): لم تكن العملية المختلطة تعالج مياهها المستعملة معالجة سليمة قبل التخلص منها في الحقول المفتوحة وفي المزارع والحفر المفتوحة. ويكمن سبب ذلك في أن عددا من محطات معالجة المياه لم يكن يعمل بسبب الافتقار إلى الصيانة الوقائية وحدوث تأخيرات في أعمال الإصلاح. ولم تحرص العملية المختلطة أيضا على تحليل نوعية مياهها المستعملة المعالجة في ٣٣ موقعا من أصل ٣٥ موقعا تابعا لها ولم تتخذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب لمواجهة الحالات التي لم تستوف فيها المياه المستعملة المعالجة معايير النوعية. وقد طرح هذا الوضع مخاطر صحية وبيئية.

٧٢ - وتخلصت العملية المختلطة من النفايات الصلبة في حقول مفتوحة لم تكن مسيَّجة أو خاضعة للمراقبة من أجل منع دخول الأفراد والماشية من المجتمعات المحلية. وحدث ذلك لأن العملية المختلطة لم تحصل من الحكومة على مواقع ملائمة لإقامة مواقع مخصصة لإلقاء النفايات ومدافن القمامة. وقامت العملية المختلطة أيضا، في أربعة مرافق طبية، بتخزين النفايات الطبية في حاويات غير مغطاة في مناطق غير مقيّدة خارج العيادات، وكذلك قامت، في عيادتين تابعتين للوحدات العسكرية، بالتخلص من النفايات الطبية مخلوطة مع النفايات العامة، وهو ما يؤدي إلى زيادة المخاطر الصحية.

٧٣ - الأعمال الهندسية العسكرية (٢٠١٥/٢٠٥٤): لم يخطط قسم الهندسة بما يكفي للمشاريع الهندسية التي نفذتها القوات العسكرية. فقد قام قسم الهندسة على سبيل المثال:

(أ) بتكليف وحدة الهندسة العسكرية بتنفيذ مشاريع لم ترد في خطة العمل السنوية لقسم الهندسة؛ (ب) ولم يقدم ما يكفي من المواد للمهندسين العسكريين لتنفيذ مشاريع من قبيل توسيع مقر القطاع في الضعين ومواقع الأفرقة؛ (ج) ولم يعيّن أي مهندس عسكري للاضطلاع بالمشاريع المعتمدة مثل بناء ٣٠ موقعا من مواقع الأفرقة، و ١٦ جسرا، و ٢٢ مهبطا لطائرات الهليكوبتر. ونظرا لسوء التخطيط، لم تتمكن العملية المختلطة من الاستعانة بما هو متوافر لديها من مهندسين عسكريين لمعدات على النحو الأمثل. فعلى سبيل المثال، لم تسند العملية المختلطة، طوال أكثر من سنتين، أي مهام حفر آبار لوحدة حفر الآبار المجهزة تجهيزا كاملا رغم أنها دفعت مبلغ ٦٣٠ ٣٠٦ دولارا لتسديد تكلفة ثلاث حفارات لم تستخدم على الإطلاق.

أنشطة التحقيق

٧٤ - أصدر المكتب تقريرا واحدا من تقارير الوحدات العسكرية يتصل بالعملية المختلطة.

- الاعتداء الجسدي وإساءة استعمال السلطة من قبل حفظة السلام (١٤/٠٠٣٧)

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٧٥ - أصدر المكتب ٩ من توصيات مراجعة الحسابات، وقدم تقرير المراجعة التاليين إلى

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك:

- استحقاقات الموظفين وبدلاتهم (٢٩/٢٠١٥)

- السلامة والأمن (١٤٤/٢٠١٥)

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٧٦ - أصدر المكتب ٢٩ توصية من توصيات مراجعة حسابات، وقدم تقارير المراجعة

الستة التالية:

- المدفوعات للبائعين (٠٣٦/٢٠١٥)

- إدارة أسطول المركبات (٠٤٣/٢٠١٥)

- مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (٠٥٦/٢٠١٥)

- خدمات الدعم الهندسي (٠٨٢/٢٠١٥)
- أنشطة الشؤون المدنية (١٣٨/٢٠١٥)
- معالجة النفايات (١٨١/٢٠١٥)

أنشطة التحقيق

٧٧ - أصدر المكتب تقريره التحقيقي التاليين المتعلقين بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان:

الوحدات العسكرية:

- سوء سلوك من قبل فرد من حفظة السلام (١٤/٠١٩٤)

التحقيق:

- إساءة استخدام سيارة رسمية من جانب أحد الموظفين (١٤/٠٠٦٢)

٧٨ - القضية ١٤/٠٠٦٢: تلقى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريراً أفاد أن أحد موظفي قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان قد استخدم مركبة تابعة للأمم المتحدة لأغراض تنقله الشخصي يوماً بين بيروت والناقورة ولكنه صرّح عن تلك الرحلات على أنها سفر في مهام رسمية مدّعيًا حضوره اجتماعات رسمية. وحقق مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المسألة وأصدر تقريراً، والقضية معروضة على مكتب إدارة الموارد البشرية فيها لاتخاذ القرار بشأن إجراء تأديبي محتمل.

٧٩ - وبالإضافة إلى ذلك، أصدر المكتب ثلاثة تقارير تتعلق بإغلاق ملف التحقيق في سوء سلوك غير ثابت بالدليل (١٣/٠٥٩٢، و ١٤/٠٢٦٢، و ١٤/٠٤٣٦).

قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيبي

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٨٠ - أصدر المكتب ١٣ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة الأربعة التالية إلى قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيبي:

- إدارة المرافق (٠٢٥/٢٠١٥)
- السلامة والأمن (٠٣٢/٢٠١٥)
- المشتريات المحلية (١١٣/٢٠١٥)
- المعدات المملوكة للوحدات (١٥١/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

٨١ - إدارة المرافق (٢٠١٥/٠٢٥): لم تضع قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي ولم تنفذ إجراءات تشغيل موحدة توضح أدوار ومسؤوليات الإشراف على الأنشطة الهندسية. ونتيجة لذلك، لم تقم القوة الأمنية المؤقتة بصيانة مرافقها وبنيتها التحتية وإدارتها بكفاءة وفعالية، وظلّ الموظفون يقيمون في ظروف سيئة. ومن الأمثلة على ذلك: (أ) تسرب المياه من سقوف وحدات الإقامة وتكسر بلاط أرضيتها؛ (ب) والأسلاك الكهربائية المكشوفة والمياه الراكدة في وحدات الاغتسال؛ (ج) والمخيم الموبوء بالحشرات والزواحف بسبب عدم كفاية تدابير مكافحة الآفات والتعقيم بالبخار.

أنشطة التحقيق

٨٢ - أصدر المكتب تقريراً واحداً يتعلق بتحقيق يخص القوة الأمنية:

- تقرير التحقيق في حادث استغلال واعتداء جنسين من جانب أحد الموظفين المعارين سابقاً إلى قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي (١٢/٠٣٧٧)

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

أنشطة التحقيق

٨٣ - أصدر المكتب تقريراً واحداً يتعلق بتحقيق يتصل بالبعثة:

- سوء السلوك من قبل موظف (١٤/٠٠٨٣)

٨٤ - القضية ١٤/٠٠٨٣: أثبت مكتب خدمات الرقابة الداخلية تعرّض موظف لحادث مع سيارة مدنية بينما كان يقود سيارة تابعة للأمم المتحدة، وقام في أعقاب ذلك بالاعتداء اللفظي والجسدي على السائق المدني قبل مغادرة مكان الحادث. وإضافة إلى ذلك، لم يبلغ الموظف بعثة الأمم المتحدة في كوسوفو عن الحادث في الوقت المناسب. وأحالت إدارة الدعم الميداني المسألة إلى مكتب إدارة الموارد البشرية لاتخاذ الإجراء المناسب، وهي لا تزال قيد نظره.

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٨٥ - أصدر المكتب ١٢ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التاليين إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا:

- تعيين موظفين وطنيين (٢٠١٥/٠٩٦)
- مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (٢٠١٥/١٥٧)

أنشطة التحقيق

٨٦ - أصدر المكتب التقارير العشرة التالية المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة في ليبريا:

الوحدات العسكرية:

- حيازة أفراد من حفظة السلام معدات تنقيب عن الذهب (١٣/٠١٢٣)
- علاقات حميمة غير لائقة مع نساء محليات من جانب أفراد من حفظة السلام (١٣/٠٤٩٨)
- اعتداء جنسي من قبل أحد حفظة السلام (١٤/٠٤٢٥)

التحقيق:

- الاعتداء الجسدي من قبل أفراد من وحدات الشرطة المشكلة (١٤/٠٠٨٨)
- شكوى عن سوء نية من جانب أحد الموظفين (١٤/٠٢٦١)
- شكوى عن سوء نية من جانب أحد الموظفين (١٥/٠٠٥٥)
- شكوى عن سوء نية من جانب أحد الموظفين (١٥/٠٠٥٦)
- الشروع في احتيال يتعلق ببرنامج التأمين الصحي من جانب أحد الموظفين (١٤/٠١١١)
- انتهاكات النظام المالي والقواعد المالية من جانب أحد الموظفين (١٣/٠٥٢٢)
- سلوك غير لائق بأحد أفراد شرطة الأمم المتحدة (١٥/٠٢٧٥)

٨٧ - القضايا ١٤/٠٢٦١، و ١٥/٠٠٥٥، و ١٥/٠٠٥٦: بعد التحقيق في الشكاوى التي رفعها موظفون ادعوا أنهم تعرّضوا لهجوم من قبل أفراد من وحدات الشرطة المشكلة أثناء احتجاج منظم غير معلن لأعضاء رابطة الموظفين الوطنيين في قاعدة اللوجستيات التابعة للبعثة في مونروفيا، أجرى المكتب تحقيقا مع أصحاب الشكاوى لاحتمال قيامهم بتقديم شكاوى عن سوء نية ضد أفراد وحدات الشرطة المشكلة. واستنادا إلى تقارير التحقيق التي قدّمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أحالت إدارة الدعم الميداني أحد الموظفين إلى مكتب

إدارة الموارد البشرية لاتخاذ إجراءات تأديبية بحقه؛ غير أن الموظف استقال قبل بدء الإجراءات (١٤/٠٢٦١). أما الموظفان الاثنان المتبقين، فقد انتهت خدمة أحدهما على إثر تقاعده من المنظمة (١٥/٠٠٥٦)، و ينتظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ردا من إدارة الدعم الميداني بشأن نتائج التحقيق في ما يتعلق بالثاني.

٨٨ - القضية ١٤/٠١١١: حقق المكتب في تقرير يفيد قيام أحد الموظفين بتقديم طلبات يُشبهه في أهما زائفة لاسترداد نفقات طبية بقيمة ٢٩ ٣٦٥ دولارا. وقد اعترف الموظف بالشروع في الاحتيال على برنامج التأمين الطبي للأمم المتحدة باستخدام إيصالات قديمة وأخرى مزيفة كليا لخدمات العلاج الطبي. وبعد الإجراءات التأديبية، أُهيمت خدمة الموظف في المنظمة.

٨٩ - القضية ١٥/٢٧٥: حقق المكتب في تقرير يفيد قيام أحد أفراد شرطة الأمم المتحدة بنشر إعلانات قذحية وغير لائقة في أحد مواقع التواصل الاجتماعي يحتمل أن تسيء إلى سمعة المنظمة. وقدم المكتب أدلة تثبت سوء السلوك المبلغ عنه، وأحال استنتاجاته إلى إدارة الدعم الميداني، وهو في انتظار ردّها.

٩٠ - وإضافة إلى ذلك، أصدر المكتب تقريرا واحدا يتعلق بإغلاق ملف تحقيق في سوء سلوك غير مثبت بالدليل (١٣/٠٥٩٢).

بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٩١ - أصدر المكتب ٥٢ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة التسعة التالية إلى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان:

- عمليات المخازن (٠٠٦/٢٠١٥)
- إدارة أسطول المركبات (٠٦٤/٢٠١٥)
- استقدام الموظفين الوطنيين وفردى المتعاقدين (٠٩١/٢٠١٥)
- إدارة المشاريع الهندسية (١٢٣/٢٠١٥)
- استخدام المبادئ التوجيهية لنشر نظام أوموجا (١٢٥/٢٠١٥)
- المشتريات المحلية (١٣٣/٢٠١٥)
- المعدات المملوكة للوحدات (١٦٧/٢٠١٥)

- مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (١٢٦/٢٠١٥)
- الاستعانة بالاستشاريين الدوليين وفرادى المتعاقدين الدوليين (١٨٠/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

٩٢ - عمليات المخازن (٢٠١٥/٢٠٠٦): لم تحقق الوحدات المستقلة محاسبيا في اختفاء ٦٠ صنفا بقيمة ٣,٥ ملايين دولار من أجل تحديد الجهة المسؤولة حتى لا يتكرر حدوث ذلك. كما أن تحليل مكتب خدمات الرقابة الداخلية للمخزون في ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤ حدّد ١٠٠ صنف من أصناف المخزونات المستهلكة تقدر قيمتها بمبلغ ٢,٤ مليون دولار و ٣١٧٦ صنفا من أصناف المخزونات غير المستهلكة بقيمة ٢٠,٤ مليون دولار، لم تغادر المخازن منذ أكثر من عام. ونتيجة لذلك، استُخدمت مساحة قيّمة من المخازن لتخزين أصناف من المحتمل أن تكون قد أصبحت بالية أو غير لازمة.

٩٣ - استقدام الموظفين الوطنيين وفرادى المتعاقدين (٢٠١٥/٠٩١): لم تحتفظ البعثة بسجلات استقدام الموظفين الوطنيين وفرادى المتعاقدين على النحو الواجب. فعلى سبيل المثال، كشف استعراض ملفات استقدام ١٩٤ موظفا وطنيا غياب وثيقة مهمة أو أكثر، مثل إعلانات الوظائف الشاغرة أو سجلات إجراءات الفرز المسبق أو نبذات التاريخ الشخصي، أو تقارير إجراء المقابلات أو تقارير التقييم المقارن. وكذلك، لم يُعثر على ملفات حالة التوظيف لما عدده ١١٦ من أصل ٢٠٠ من فرادى المتعاقدين تم اختيارهم لأغراض الاستعراض.

٩٤ - إدارة المشاريع الهندسية (٢٠١٥/١٢٣): لم يكن لدى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان نظام ملائم لرصد المشاريع الهندسية والتكاليف المتصلة بها. وقد عجزت البعثة بالتالي عن رصد المشاريع الهندسية ومراقبتها بفعالية ولم يتسن لها تحديد الوقت المناسب لإنجازها ولا تحديد تكاليفها الفعلية. ولم تحتفظ البعثة أيضا بوثائق لمهمة خاصة تخص ١٦ مشروعا بلغت تكلفتها ٦٤ مليون دولار، بما في ذلك التقارير المرحلية الشهرية وتقارير التفتيش ومحاضر اجتماعات إدارة المشاريع وجداول الكميات.

٩٥ - ولم يكن لدى القسم الهندسي عدد كاف من الموظّفين لرصد المشاريع الهندسية وتقديم التقارير عنها. وقد بلغت نسبة الشغور في القسم ٢٥ في المائة للسنتين الماليتين ٢٠١٣/٢٠١٤ و ٢٠١٤/٢٠١٥، وبتاريخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، بلغ عدد الوظائف الشاغرة منذ تموز/يوليه ٢٠١١ في القسم ٤١ وظيفة من أصل ٣٠٠ وظيفة مأذون بها. ونتيجة لذلك، (أ) لم تتمكن البعثة من إنهاء تسقيف ١٧٠ من أماكن إيواء الموظفين

واضطرت للاستعانة بمصادر خارجية لتنفيذ المشروع بتكلفة قدرها ٤٢٥ ٠٠٠ دولار؛
(ب) وتأخرّ بناء المخازن وقواعد دعم المقاطعات وأماكن إيواء القوات وتأخرت
صيانة الطرق.

أنشطة التحقيق

٩٦ - قدم المكتب ثلاثة تقارير تتعلق بإغلاق ملف التحقيق في سوء سلوك غير ثابت
بالدليل وتخص بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان أو بعثة الأمم المتحدة في السودان سابقا
(١٤/٠١٥٨ و ١٤/٠٣٥٣ و ١٣/٠٤٤٩)

فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٩٧ - أصدر المكتب ٦ توصيات من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة
التالي إلى فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان:

- فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان (١٥٥ / ٢٠١٥)

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

٩٨ - أصدر المكتب ٣٣ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة
السبعة التالية إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار:

- برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (٠٠٥/٢٠١٥)
- تنمية قدرات الموظفين وتدريبهم (٠٢٦/٢٠١٥)
- برنامج إصلاح قطاع الأمن (٠٦٣/٢٠١٥)
- استخدام المبادئ التوجيهية لنشر نظام أوموجا (٠٧٠/٢٠١٥)
- استحقاقات الموظفين وفق المعايير الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة (٠٧٢/٢٠١٥)
- معالجة النفايات (١٠٧/٢٠١٥)
- مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (١٢٧/٢٠١٥)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

٩٩ - برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج (٢٠١٥/٢٠٠٥): في أيار/مايو ٢٠١٣، شكّلت عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والمؤسسة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج فريقاً مشتركاً للتحقق من أجل كفالة استيفاء المقاتلين السابقين معايير الأهلية قبل تسجيلهم في البرنامج. غير أنه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، سجّلت المؤسسة الوطنية ٨٠٠٠ مشارك دون التحقق من أهليتهم بصورة مشتركة مع عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وبذلك، كانت عملية الأمم المتحدة تسدد دفعات مقابل مواد إعادة الإدماج إلى المقاتلين السابقين المسجلين دون التحقق من أهليتهم بصورة مستقلة.

١٠٠ - معالجة النفايات (٢٠١٥/٢٠١٧): لم تخصّص عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار موارد كافية للإشراف على أنشطتها في مجال التخلص من المياه المستعملة وأنشطة المتعاقدين معها في هذا المجال. ونتيجة لذلك، جرى تصريف مياه مستعملة غير معالجة في البالوعات والمزاريب المفتوحة، مما يشكل أخطاراً صحية وبيئية.

١٠١ - ولم يكن لدى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار الوثائق التي تُثبت أنها تقوم بصيانة محطات المعالجة وتفتيشها بما فيه الكفاية وعلى النحو الواجب وفقاً لدليل التشغيل الصادر عن المصنّعين. ولم تواظب عملية الأمم المتحدة على إجراء اختبار نوعية المياه المستعملة للمعالجة للتأكد من أنها تفي بالمعايير المحددة قبل تصريفها في البيئة المحلية.

١٠٢ - مهمة إدارة حالات السلوك والانضباط (٢٠١٥/٢٠٢٧): لم يستعرض فريق السلوك والانضباط حالات سوء السلوك التي يتورط فيها أفراد شرطة الأمم المتحدة لأن عنصر الشرطة هو المعني بمعالجة مثل هذه الادعاءات. ونتيجة لذلك، لم يتم التحقيق في ٧ حالات من مجموع الحالات المبلّغ عنها مباشرة إلى عنصر الشرطة وعددها ١٥ حالة. وكان هناك احتمال عدم استعراض ادعاءات سوء السلوك والبت فيها على النحو الواجب، الأمر الذي يضر بسمعة الأمم المتحدة.

أنشطة التحقيق

١٠٣ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقارير التحقيق الثلاثة التالية المتعلقة بعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار:

- تقصير موظف في الإبلاغ عن تضارب في المصالح (١٥/٠١٩٣)
- ابتزاز من جانب موظف (١٣/٠٢٥٧)
- ابتزاز من جانب أحد المتعاقدين الأفراد (١٤/٠٠٧٢)

١٠٤ - القضية ١٥/٠١٩٣: حقق المكتب في تقرير يفيد بأن أحد الموظفين لم يكشف عن تضارب في المصالح خلال عملية التعيين لملء وظيفة شاغرة. فقد ذكر أن الموظفة، التي كانت عضواً في فريق مقابلات التوظيف، لم تكشف عن علاقتها الزوجية مع أحد المرشحين الذين أجريت مقابلات معهم وعملت بنشاط على محاباته خلال عملية الاختيار. واستناداً إلى ما توصل إليه مكتب خدمات الرقابة الداخلية من استنتاجات مدعومة بالأدلة، أحالت إدارة الدعم الميداني المسألة إلى مكتب إدارة الموارد البشرية لاتخاذ إجراءات تأديبية، وهي لا تزال قيد نظره.

١٠٥ - القضايا ١٤/٠٠٦٩، و ١٤/٠٠٧٠، و ١٤/٠٠٧١، و ١٤/٠٠٧٢، و ١٤/٠٠٧٣، و ١٤/٠٠٧٤: حقق مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقرير يفيد بأن العديد من الموظفين في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار كانوا يديرون مخططاً يقوم على أساس توفير "عقد مقابل المال"، حيث يقوم أعضاء هذه المجموعة بطلب مبالغ نقدية من مواطنين محليين لقاء منحهم عقداً من عقود المتعاقدين الأفراد. وقد كانت الأدلة التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية غير كافية لإثبات الادعاءات في خمس من تلك القضايا، وأبلغت إدارة الدعم الميداني بذلك. أما فيما يتعلق بالقضية السادسة (١٤/٠٠٧٢)، فقد أدرجت ملاحظة في ملف المتعاقد الفردي، وهو لم يعد يرتبط بأي عقد مع المنظمة.

١٠٦ - وإضافة إلى ذلك، أصدر المكتب سبعة تقارير بشأن إغلاق ملفات التحقيق في حالات سوء سلوك لم تثبت الأدلة المتاحة (١٤/٠٠٦٩، و ١٤/٠٠٧٠، و ١٤/٠٠٧١، و ١٤/٠٠٧٣، و ١٤/٠٠٧٤، و ١٤/٠٢٣١، و ١٤/٠٣٣٦).

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

أنشطة التحقيق

١٠٧ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقرير تحقيق واحد يتصل بالبعثة.

- سوء سلوك من قبل أحد حفظة السلام (١٤/٠١٩٥)

مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

١٠٨ - أصدر المكتب ٣ توصيات من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التالي إلى مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط:

- السلامة والأمن (٠٨٠/٢٠١٥)

مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

١٠٩ - أصدر المكتب ٣٩ توصية من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقارير المراجعة السبعة التالية إلى مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال:

- العمليات الجوية (٢٠١٥/٢٠٠٢)
- إدارة المخازن (٢٠١٥/٢٠٢٧)
- تعيين موظفين وطنيين (٢٠١٥/٢٠٩٠)
- إدارة العقود (٢٠١٥/٢٠٨٩)
- إدارة لأسطول المركبات (٢٠١٥/٢٠١٠)
- إدارة حصص الإعاشة (٢٠١٥/٢٠٨٤)
- أنشطة التصرف في الأصول والمجلس المحلي لحصر الممتلكات (٢٠١٥/٢٠٨٣)

النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة

١١٠ - العمليات الجوية (٢٠١٥/٢٠٠٢): لم يحتفظ مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال بالوثائق المناسبة مثل طلبات الرحلات الجوية الخاصة، وأوامر المهام الجوية، والقوائم المرجعية لإدارة مخاطر الطيران، وتقارير ما بعد انتهاء المهمة، من أجل تبرير الرحلات الجوية الخاصة المضطلع بها. وبالتالي، لم يستطع المكتب إثبات وجود موافقة على الرحلات الخاصة وصدور تكليف بها على النحو الواجب.

١١١ - إدارة المخازن (٢٠١٥/٢٠٢٧): لم يستعرض مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال على النحو الواجب مخزوناته لمقارنتها بالمستويات التي أوصت بها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني من أجل تحديد الأصناف البطيئة التصريف والأصناف المتقدمة، والشروع في عمليات الشطب. وبيّن تحليل مكتب خدمات الرقابة الداخلية للمخزونات: (أ) وجود ٤٤٢ صنفاً من أصناف المنشآت والمعدات قيمتها ٤ ملايين دولار انتهت مدة صلاحيتها؛ (ب) ووجود ٤٥٧ ٢ صنفاً فائضاً بلغت قيمة اقتنائها ١٥ مليون دولار في مخزون ووحيدتين مستقلتين محاسيباً.

١١٢ - إدارة حصص الإعاشة (٢٠١٥/٢٠٨٤): كان مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال يورّد حصص الإعاشة إلى إحدى الوحدات العسكرية ويسدد لها قرابة ٤٥٠٠٠ دولار في

الشهر استنادا إلى مطالبات مقدمة بشأن أغذية مشتراة محليا. غير أن مذكرة التفاهم بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي تقتضي من مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال توفير حصص الإعاشة، وليس المال، إلى الوحدات العسكرية التابعة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وقد أوصت إدارة الدعم الميداني بأن يؤمن المتعاقد جميع حصص الإعاشة لبعثة الاتحاد الأفريقي من أجل القضاء على المخاطر المتعلقة بالأغذية والسلامة.

١١٣ - ولم يكن مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال قد حدّد أرصدة وجزءات متّصلة بالأداء في ما يخص أصناف المواد الغذائية غير الصالحة والشحنات غير الكافية وبدائل الحصص التي سلّمها المتعاقد في دورات الاستهلاك الـ ٢٥ الأولى. وقد زاد ذلك من الخسائر المالية التي تكبّدها المنظمة لأن المكتب دفع للمتعاقد زهاء ٧٠ مليون دولار. وكان المتعاقد قد قدّم أيضا مطالبات لسداد التكاليف لقيامه بمهام تتجاوز الاتفاق التعاقدي الأولي وينبغي تسويتها مقابل الجزاءات والأرصدة.

١١٤ - ولم يهَيئ المتعاقد المرافق المناسبة لتخزين الاحتياطات الاستراتيجية والتشغيلية وعلب حصص الإعاشة الميدانية، وكانت القدرة التخزينية المتاحة للجهة المتعاقدة تكفي لقوام أقصاه ١٢ ٠٠٠ فرد وليس ٣٣ ٠٢٦ فردا. وعلاوة على ذلك، قام المتعاقد بتخزين علب حصص الإعاشة الميدانية بقيمة ١,٨ مليون دولار في حاويات غير مبرّدة، الأمر الذي زاد من احتمال تقصير مدة صلاحيتها وتكبّد خسائر مالية.

أنشطة التحقيق

١١٥ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريره التحقيقي التاليين المتعلقين بمكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال:

- سوء سلوك خطير من قبل موظف (١٢/٠٤٨٨)
- سرقة الوقود (١٤/٠٣٧٩)

١١٦ - القضية ١٢/٠٤٨٨: حقّق مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقرير أفاد بأن أحد الموظفين قد تلقى رشاًوى من متعاقدين مقابل تجديدهم عقودهم. ولم يثبت التحقيق سوء السلوك فحسب، وإنما أثبت أيضا أن الموظّف قد شارك في نشاط خارجي غير مرخص به. وعلى أساس ما توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية من نتائج مثبتة بالأدلة، أحيلت القضية إلى السلطات الوطنية، ووضعت ملاحظة في الملف الرسمي للموظف الذي فُصل، وحُجز أجره النهائي مؤقتا إلى حين تسوية القضية.

١١٧ - القضية ٠٣٧٩/١٤: حَقَّق مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقرير عن حدوث غش في استخدام الوقود، وأثبت أن أفراداً من الوحدات العسكرية، بالتواطؤ مع موظفي أحد البائعين المتعاقدين مع الأمم المتحدة من مشغلي محطة لتوزيع الوقود في الصومال، قد احتلسوا ٣ ٣٨٣ ٠٨٢ لترا من الوقود تبلغ قيمتها ٤ ٧٠٦ ٢٥٣,٥٠ دولار. واحتجز مكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال مبلغ ٤ ٧٠٦ ٢٥٣ دولار من المدفوعات المستحقة للمتعاقد، وهو مبلغ يعادل قيمة الوقود المختلس وكميته ٣ ٣٨٣ ٠٨٢ لترا. ولا تزال هذه القضية أيضاً قيد نظر مكتب الشؤون القانونية لإصدار توجيهات إضافية بشأنها.

١١٨ - أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقريراً واحداً بشأن إغلاق ملف تحقيق في سوء سلوك غير مثبت بالدليل (١٤/٠١٣٤).

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات

١١٩ - أصدر المكتب توصيتين من توصيات مراجعة الحسابات وقدم تقرير المراجعة التالي إلى هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة:

• السلامة والأمن (٠١٥/٦٠٦٧)

جيم - أنشطة التقييم

١٢٠ - في الفترة قيد النظر، أصدرت شعبة التقييم أربعة تقارير، بما في ذلك ثلاثة تقييمات واستعراض واحد. ويمكن الاطلاع على تقارير هذه العمليات في الموقع الشبكي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وأسفر النظر في المسائل المذكورة في التقارير عن تقديم توصيات محدّدة ووضع خطط عمل إدارية يرد وصفها في التقارير ذاتها.

تقييم الجهود المبذولة في مجالي الإنفاذ والمساعدة التعويضية المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها في عمليات حفظ السلام (IED-15-001)

١٢١ - أشار تقييم الجهود المبذولة في مجالي الإنفاذ والمساعدة التعويضية المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها في عمليات حفظ السلام إلى استمرار الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين، على الرغم من اتجاهها نحو الانخفاض منذ عام ٢٠٠٩. وفيما بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٣، طال العدد الأكبر من الادعاءات الأفراد العسكريين، وإن لم تكن نسبة الادعاءات التي طالت الأفراد المدنيين متناسبة

مع عددهم. وفي حين يشكّل المدنيون ١٨ في المائة من أفراد البعثة، فقد طالتهم ٣٣ في المائة من الادعاءات. ووردت معظم الادعاءات المتعلقة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين في أربع بعثات: بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان. وحددت عملية التقييم عدة عوامل تؤثر في الحالة الراهنة، بما في ذلك: حالات التأخير في إنجاز التحقيقات؛ والخلط بين الأدوار في هيكلية إنفاذ منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتأخير في الإنفاذ؛ ووجود اختلافات في الجزاءات على نحو أضعف الالتزام. مبدأ عدم التسامح إطلاقاً. وأشارت عملية التقييم أيضاً إلى ضآلة المساعدة التعويضية المقدمة للضحايا بسبب الافتقار إلى التمويل المخصص وبطء عمليات الإنفاذ. وقدّم مكتب خدمات الرقابة الداخلية ست توصيات، تضمّنت ما يلي: (أ) تنقيح مذكرة التفاهم الموقعة مع الدول الأعضاء بشأن سوء السلوك المدعى لزيادة فعاليتها؛ واقتراح استراتيجية ممولة شاملة لمساعدة ضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين ودعمهم؛ وتحليل الاختلافات في الانضباط في صفوف الوحدات النظامية؛ وتعزيز بروتوكولات المتابعة الموقعة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة؛ وتقديم تقارير عن مدى اضطلاع قادة الوحدات العسكرية بمسؤوليات القيادة في منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين ومعالجتهما؛ وتوضيح بعض الأحكام المدرجة في نشرة الأمين العام لعام ٢٠٠٣ في ما يتعلق بالاستغلال والاعتداء الجنسيين.

تقييم برنامج القدرة الشرطية الدائمة لشعبة الشرطة في إدارة عمليات حفظ السلام
(IED-14-012)

١٢٢ - أشار تقييم القدرة الشرطية الدائمة لشعبة الشرطة في إدارة عمليات حفظ السلام إلى أن القدرة الشرطية الدائمة في شعبة الشرطة، ومنذ إنشائها في عام ٢٠٠٦، تسهم، عند نشرها، إسهاماً معقولاً وإيجابياً في أعمال ومهام البعثة فيما يتعلق بالشرطة. غير أنها ظلّت غير مستخدمة استخداماً وافياً. فلم يتعدّ متوسط معدل نشرها ٣٣,٥ في المائة مقارنة بالمعدل المتوقع المبلّغ إلى الدول الأعضاء ونسبته ٦٥ في المائة. وخلافاً للبعثات السياسية الخاصة، لم يكن الطلب الصادر عن بعثات حفظ السلام الكبيرة متناسباً مع حجمها. وساهمت العوامل المالية وغير المالية على حد سواء في عرقلة الطلب على القدرة الشرطية الدائمة. وكان النموذج المالي الذي يقتضي بأن تعتمد القدرة الشرطية الدائمة على البعثات الميدانية لتمويل تكاليف السفر والبدلات عائقاً كبيراً، فضلاً عن قصر مدّة نشر هذه القدرة (ثلاثة إلى ستة أشهر). وتأثرت فعاليتها بعدة عوامل، من بينها: مخاطر الازدواجية وضعف التماسك داخل شعبة الشرطة، وعدم تسليط الضوء بالقدر الكافي على النتائج المبلّغ عنها، وعدم كفاية الدعم المقدم للشراكات، وعدم

اليقين بشأن موقعها. وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية توصية بالغة الأهمية وثلاث توصيات مهمة. وهي تشمل ما يلي: نظر الجمعية العامة في تعزيز سلطة إدارة عمليات حفظ السلام ومرونتها لتنفيذ التغييرات اللازمة في التخصصات المهنية للقدرة الشرطية الدائمة؛ وتنفيذ نظام التمويل المركزي لدعم عمل القدرة الشرطية الدائمة؛ وتحديد معدل نشر للقدرة الشرطية الدائمة يمكن في ضوءه قياس أدائها؛ ومعالجة مسألة موقع القدرة الشرطية الدائمة.

استعراض الأطر المنطقية التي تستند إليها مجموعة مختارة من جوانب عمليات حفظ السلام
(IED-15-007)

١٢٣ - توخى استعراض الأطر المنطقية التي تستند إليها مجموعة مختارة من جوانب عمليات حفظ السلام توثيق مسارات التأثير البرنامجية والمواضيعية التي يقوم عليها نهج الأمم المتحدة، ضمناً أو صراحة، في ما يتعلق بجوانب مختارة من عمليات حفظ السلام. وركز الاستعراض على تنقيح واستكمال مسار التأثير البرنامجي العام الذي وضعته الشعبة عام ٢٠١٣، وعلى تطوير مسارات التأثير المواضيعية للبرنامج الفرعي التابع لمكتب الشؤون العسكرية ومهمة تشكيل القوات التي ستستخدم في التقييم المواضيعي لتشكيل القوات.

تقييم التدريب المقدم لكبار القادة في إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني
(IED-15-010)

١٢٤ - أجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تقييماً لفعالية التدريب المقدم لكبار القادة في إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني، مركزاً بصورة خاصة على الدورة التدريبية المخصصة لكبار القادة في البعثات. وثمن كبار القادة في عمليات حفظ السلام التدريب الذي حصلوا عليه، حيث أفاد المشاركون أنه كان ذا فائدة كبيرة ولا سيما الدورة المخصصة لكبار القادة في البعثات. أما التحديات التي أشاروا إليها فقد تضمنت ما يلي: تنوع خلفيات كبار القادة وتفاوت خبرتهم في العمل مع الأمم المتحدة؛ وعدم توفير التدريب بصورة منهجية لكبار القادة المعينين حديثاً وعدم حرص القادة على المشاركة فيه؛ وإخفاق نسبة ٣٨,٢ في المائة من القادة المؤهلين في إتمام التدريب الإلزامي في الوقت المناسب؛ ونشر ٢٨,٤ في المائة من كبار القادة دون أن تقدم لهم الإدارتان أي تدريب مخصص لكبار القادة. وبيّنت تعليقات القادة أيضاً أن التدريب لم يعدّهم بشكل واف لمواجهة مسائل محددة. وتعزى المشاكل المبلّغ عنها إلى عوامل منها تصميم الدورات التدريبية والأنشطة المتصلة بها وطريقة تقديمها. وقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية سبع توصيات لمعالجة القضايا المطروحة بما في ذلك:

وضع وتنفيذ استراتيجية لتوجيه وتدريب كبار القادة؛ وكفالة ألا يتم نشر موظف جديد من كبار القادة دون استيفائه الحد الأدنى المحدد من التدريب؛ وضمان إتمام جميع كبار القادة تدريباً واحداً على الأقل من تدريبات كبار القادة في الإدارتين في غضون الأشهر الستة الأولى من تعيينهم؛ وتخصيص أموال كافية لمعالجة مسألة تمويل تدريب كبار قادة البعثات؛ ووضع مؤشرات أداء وأهداف محددة للنتائج المنشودة من تدريب كبار قادة البعثات؛ وإعداد كتيبات خاصة بكل بعثة مصممة خصيصاً لتلبي احتياجات كبار القادة من المعلومات والمعارف؛ وتطوير تدريب على إدارة الأزمات خاص بكل بعثة لأفرقة قيادة البعثات.